174288 ـ تريد الزواج من رجل وأمها ترفضه

السؤال

أرغب في أن أكون زوجة ثانية ، ولكن ترفض أمي المبدأ ، وقد وجدت شخصاً ، ولكنه ليس من ولايتي ، ولا تزال أمي ترفض الموضوع ، وترفض هذا الشخص . ما الذي يجب علي أن أفعله ؟ أنا أحبه جداً ؛ فهل يجب علي طاعة أمي ؟ جزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا يخفى أن النكاح يعقده ولي المرأة وهو أبوها ثم ابنها إن وجد ، ثم جدها ، ثم أخوها ، على ترتيب العصبة ، ولا ولاية للأم في النكاح ، لكن الأم لها حق عظيم في البر والإحسان ، وطاعتها واجبة ، والزواج من رجل معين لا يجب ، ولهذا ينبغي أن تقنعي والدتك بالزواج من هذا الخاطب ـ إذا كان مرضي الدين والخلق ـ ، وتبيني لها محاسنه ومزايا الارتباط به ، فإن رضيت بذلك ، فالحمد لله ، وإن أصرت على رفضه ، فالواجب طاعتها وبرها .

ثانيا :

الخاطب أجنبي عن مخطوبته ، فلا يجوز أن تكون بينهما علاقة من لقاء أو مصافحة أو خلوة ، فقولك : إنك تحبينه جدا ، إن كان ذلك لسماعك عنه سماعا حسنا ، أو حصل ذلك دون ارتكاب لشيء من المحظور ، فلا إثم عليك ، وإن كانت المحبة ناشئة عن مخالفة ، كالنظر ، أو الصحبة ، فالواجب أن تتوبي إلى الله تعالى ، وتجتنبي أسباب الفتة والحرام .

وفي جميع الأحوال يلزمك الآن قطع الصلة به ، والتعامل معه كأجنبي لا علاقة بينك وبينه ، حتى يتم النكاح .

ونوصيك بتقوى الله تعالى ، ومراقبته ، وسؤاله التوفيق للزوج الصالح .

والله أعلم .